

في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ لأن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية القائمة في ميدان البيئة لم تحظ حتى الآن بما تستحقه من قبول وتطبيق واسع النطاق .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

١١٢/٣١ - الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان البيئة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وبوجه خاص الجزء الرابع منه ، الذي قررت فيه أن تراجع في دورتها الحادية والثلاثين ، حسب الاقتضاء ، الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان البيئة ،

وان تحيط علما بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ٧٨ (د - ٤) المؤرخ في ١٤ نيسان / ابريل ١٩٧٦ (٣٢) ،

وان تشير الى أنها أنشأت بقرارها ٣٣٦٢ (د ل - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ اللجنة المخصصة لموضوع إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ،

١ - تؤيد رأى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، ومفاده أن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان البيئة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) ، والتي تتعلق بمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وأمانة شؤون البيئة وصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ومجلس التنسيق البيئي ، تهدو ترتيبات كافية وسليمة ؛

٢ - وتؤيد أيضا الرأى الذى أعرب عنه مجلس الإدارة في الجزء ١٤ من مقرره ٧٨ (د - ٤) ومفاده أنه ينبغي ، في أى مقرر يتخذ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، مراعاة العناصر التالية المتعلقة بالمكان الذى تحتله الاعتبارات البيئية في اطار المنظومة ، وتعزيز هذه العناصر ، واهرازها في مؤسسات المنظومة :

" ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تحتفظ بالقدرة ، في اطار ترتيب مؤسسي واضح المعالم يركز على أداء الدور الاساسي - دور الحفاز والمنسق في ميدان البيئة ، على القيام بما يلي :

" (أ) الاضطلاع بالمسؤولية عن المسائل البيئية ذات الطابع العالمي ؛

" (ب) تقديم التوجيه والقيادة في الشؤون البيئية الدولية ؛

" (ج) توفير محافل وتسهيلات مناسبة لعقد المعاهدات في ميدان البيئة على الصعيدين العالمي والاقليمي ؛

(٣٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق

رقم ٢٥ (٨/31/25) ، المرفق الأول .

"(د) التعرف، باتباع نهج برنامجي، على ما ينشأ من مشاكل بيئية واقترح حلول لها؛

"(هـ) إدارة صندوق مستقل للبيئة كجزء لا يتجزأ من العملية البرنامجية؛

"(و) المناداة بالترابط بين البيئة والاقتصاد وأبرز هذا الترابط؛

"(ز) الاستجابة للمشاكل البيئية التي تواجهها البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء؛

"(ح) الاستجابة للمشاكل البيئية للمستوطنات البشرية، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من البيئة البشرية؛

٣ - وتقرر الإبقاء في هذه المرحلة على الترتيبات الحالية، مع عدم المساس بأى مقرر قد تتخذه الجمعية العامة فيما يتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة.

الجلسة العامة (١٠١)

١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١١٣/٣١ - تدابير محددة لسد الحاجة الى توفير ظروف الحياة الكريمة لأضعف الفئات في المجتمع

ان الجمعية العامة ،

ان تأخذ في اعتبارها ان الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية قد طلب في توصياته الف - ٤ ، وبأ - ٣ ، وبأ - ١٢ ، وجيم - ٤ ، وجيم - ١٤ ، وجيم - ١٥ ، وبأ - ٤ ، اتخاذ تدابير محددة لسد الحاجة الى توفير ظروف الحياة الكريمة لأضعف الفئات في المجتمع (٣٣) ،

وان ترى ان السياسات الخاصة بالمستوطنات البشرية لا تنفصل عن اهداف كل من القطاعين الاجتماعي والاقتصادى ، ولذا يجب البحث عن حل مشاكل هذه المستوطنات بوصفه جزءاً لا يتجزأ من عملية الانماء في كل امة وفي المجتمع العالمي ،

١ - ترجو من الدول الاعضاء والامين العام ان يراعوا عند تخطيط تطبيق التوصيات المذكورة اعلاه والتي اعتمدها "الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية" ، التدابير التي تكفل ظروف الحياة الكريمة لأضعف الفئات في المجتمع ، مثل الاطفال والشباب والمسنين والمعوقين ، حتى يستطيعوا المعيشة في بيئة مفتوحة لجميع الافراد على قدم المساواة ؛

٢ - وترجو كذلك من الامين العام تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين عن التدابير المتخذة والنتائج المتحققة .

الجلسة العامة (١٠١)

١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

(٣٣) انظر تقرير الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.IV.7 والتصويب) ، الفصل الثاني .